[28] أن الكبائر خمس: الشرك باﷲ، وعقوق الوالدين، وأكل الربوا بعد البينة، والفرار من الزحف، والتعرب بعد الهجرة. وفى رواية معتبرة (1) أخرى عن عبيد بن زرارة، عنه عليه السلام أنها أكل مال اليتيم والفرار من الزحف، وأكل الربوا، ورمى المحصنات، وقتل المؤمن متعمدا. وعن عبد الرحمن بن كثير (2) عنه عليه السلام أنها سبع: الشرك، وقتل النفس، و أكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين، وقذف المحصنة، والفرار من الزحف، وإنكار حق أهل البيت. وروى العياشي (3) باسناده عن ميسر، عن أبى جعفر عليه السلام قال: كنت أنا و علقمة الحضرمي وأبو حسان العجلى وعبد اﷲ بن عجلان ننتظر أبا جعفر عليه السلام فخرج علينا فقال: مرحبا وأهلا، واﷲ إنى لأحب ريحكم وأرواحكم، وأنتم لعلى دين اﷲ فقال علقمة: فمن كان على دين اﷲ تشهد أنه من أهل الجنة ؟ قال: فمكث هنيئة ثم قال: نوروا أنفسكم، فان لم تكونوا قرفتم الكبائر فأنا أشهد. قلنا: وما الكبائر ؟ قال هي في كتاب اﷲ على سبع، قلنا: فعدها علينا جعلنا فداك، قال: الشرك باﷲ العظيم، وأكل مال اليتيم، وأكل الربوا بعد البينة، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وقتل المؤمن، وقذف المحصنة، قلنا: مامنا أحد أصاب من هذه شيئا قال: فأنتم إذا. وروى الشيخ جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات (4) باسناده عن محمد بن مسلم عن أبي عبد اﷲ عليه السلام قال: قلت جعلت فداك: مالنا نشهد على من خالفنا بالكفر وبالنار ولا نشهد على أنفسنا ولا على أصحابنا أنهم في الجنة ؟ فقال: من ضعفكم، إذا لم يكن

---

(1) ثواب الاعمال ص 209، علل الشرايع ج 2 ص 161، الخصال ج 1 ص 131. (2) علل الشرايع ج 2 ص 79 و 160 باسناد آخر، الخصال ج 2 ص 14، ورواه في الفقيه ج 3 ص 366. (3) تفسير العياشي ج 1 ص 237. (4) ورواه الصدوق في الخصال ج 2 ص 41.